

ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ ، فَوَ اللَّهِ لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ . [الحديث ٢٩٤٢ - أطرافه في: ٣٠٠٩ ، ٣٧٠١ ، ٤٢١٠] .

٢٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عمرو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ رَاضِيٍّ عَنْهُ يَقُولُ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يُغْزِ حَتَّى يُصْبِحَ ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ بَعْدَ مَا يُصْبِحُ . فَتَزَلْنَا خَيْرَ لَيْلٍ» .

[انظر الحديث: ٣٧١ ، ٦١٠ ، ٩٤٧ ، ٢٢٢٨ ، ٢٢٣٥ ، ٢٨٨٩ ، ٢٨٩٣] .

٢٩٤٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بَنِي . . .» . [انظر الحديث: ٣٧١ ، ٦١٠ ، ٩٤٧ ، ٢٢٢٨ ، ٢٢٣٥ ، ٢٨٨٩ ، ٢٨٩٣ ، ٢٩٤٣] .

٢٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهَا لَيْلًا - وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْمًا بَلِيلٌ لَا يُغَيِّرُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ - فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ يَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ» .

[انظر الحديث: ٣٧١ ، ٦١٠ ، ٩٤٧ ، ٢٢٢٨ ، ٢٢٣٥ ، ٢٨٨٩ ، ٢٨٩٣ ، ٢٩٤٣ ، ٢٩٤٤] .

٢٩٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي نَفْسُهُ وَمَالُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ» رَوَاهُ عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

١٠٣ - باب من أراد غزوةً فوَرَى بغيرها ، ومن أحبَّ الخروجَ يومَ الخميس

٢٩٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ - قَالَ : «سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا» . [انظر الحديث: ٢٧٥٧] .

٢٩٤٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَقُولُ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةً يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا ، حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ

فغزاها رسول الله ﷺ في حرٍّ شديد ، واستقبلَ سَفَرًا بعيداً ومَفَازاً واستقبلَ غَزَوْ عَدُوٍّ كثير ، فجلَّى للمسلمين أمرَهُ ليتأهبوا أُهْبَةً عَدُوَّهُم ، وأخبرهم بوجهه الذي يريد .
[انظر الحديث : ٢٧٥٧ ، ٢٩٤٧].

٢٩٤٩ - وعن يونسَ عن الزُّهريِّ قال : أخبرني عبدُ الرحمن بنُ كعب بنِ مالك أن كعبَ بنَ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه كان يقول : «لقلما كان رسولُ اللهِ ﷺ يخرجُ إذا خرجَ في سَفَرٍ إلا يومَ الخميس» . [انظر الحديث : ٢٧٥٧ ، ٢٩٤٧ ، ٢٩٤٨].

٢٩٥٠ - حدَّثني عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدَّثنا هشامٌ أخبرنا معمرٌ عن الزُّهريِّ عن عبدِ الرحمن بنِ كعب بنِ مالك عن أبيه رضيَ اللهُ عنه أن النبي ﷺ خرج يومَ الخميس في غزوةِ تبوك ، وكان يُحبُّ أن يخرجَ يومَ الخميس . [انظر الحديث : ٢٧٥٧ ، ٢٩٤٧ ، ٢٩٤٨ ، ٢٩٤٩].

١٠٤ - باب الخروج بعد الظهر

٢٩٥١ - حدَّثنا سليمان بنُ حربٍ حدَّثنا حمادُ بنُ زيدٍ عن أيُّوبَ عن أبي قلابَةَ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه أن النبي ﷺ صلى بالمدينةِ الظُّهرَ أربعاً ، والعصرَ بذي الحُلَيْفَةِ ركعتين ، وسمعتهم يصرخون بهما جميعاً .

[انظر الحديث : ١٠٨٩ ، ١٥٤٦ ، ١٥٤٧ ، ١٥٤٨ ، ١٥٥١ ، ١٧١٢ ، ١٧١٤ ، ١٧١٥].

١٠٥ - باب الخروج آخر الشهر

وقال كُريبٌ عن ابنِ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما : «انطلقَ النبي ﷺ من المدينةِ لخمسٍ بقين من ذي القعدةِ وقَدِمَ مكةَ لأربعِ ليالٍ خلَوْنَ من ذي الحِجَّةِ» .

٢٩٥٢ - حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ مُسلمَةَ عن مالكٍ عن يحيى بنِ سعيدٍ عن عَمْرَةَ بنتِ عبدِ الرحمنِ أنها سمعت عائشةَ رضيَ اللهُ عنها تقول : «خرجنا مع رسولِ اللهِ ﷺ لخمسِ ليالٍ بقين من ذي القعدةِ ولا نَرَى إلا الحجَّ ، فلَمَّا دَنَوْنَا من مكةَ أَمَرَ رسولُ اللهِ ﷺ من لم يكن معه هَدْيًا إذا طاف بالبيتِ وسعى بين الصفا والمروة أن يحلَّ . قالت عائشةُ : فدخلَ علينا يومَ النحرِ بلحمٍ بقر ، فقلتُ : ما هذا؟ فقال : نحر رسولِ اللهِ ﷺ عن أزواجه . قال يحيى : فذكرتُ هذا الحديثَ للقاسمِ بنِ محمدٍ فقال : أتتكَ والله بالحديثِ على وجهه . [انظر الحديث : ٢٩٤ ، ٣٠٥ ،

٣١٦ ، ٣١٧ ، ٣١٩ ، ٣٢٨ ، ١٥١٦ ، ١٥١٨ ، ١٥٥٦ ، ١٥٦١ ، ١٥٦٢ ، ١٦٣٨ ، ١٦٥٠ ، ١٧٠٩ ،

١٧٢٠ ، ١٧٣٣ ، ١٧٥٧ ، ١٧٦٢ ، ١٧٧١ ، ١٧٧٢ ، ١٧٨٣ ، ١٧٨٦ ، ١٧٨٧ ، ١٧٨٨].

١٠٦ - باب الخروج في رمضان

٢٩٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ أَفْطَرَ». قَالَ سَفْيَانُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

[انظر الحديث: ١٩٤٤، ١٩٤٨].

١٠٧ - باب التوديع

٢٩٥٤ - وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بَكِيرٍ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ فَقَالَ لَنَا: إِنْ لَقِيتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا - لِرَجُلَيْنِ مِنْ قَرِيشٍ سَمَاهُمَا - فَحَرِّقُوهُمَا بِالنَّارِ. قَالَ: ثُمَّ أَتَيْنَاهُ نُودِّعُهُ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَحَرِّقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا بِالنَّارِ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ أَخَذْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا». [الحديث ٢٩٥٤ - طرفه في: ٣٠١٦].

١٠٨ - باب السمع والطاعة للإمام

٢٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْإِسْمَاعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ». [الحديث ٢٩٥٥ - طرفه في: ٧١٤٤].

١٠٩ - باب يُقَاتِلُ مِنْ وَرَاءِ الْإِمَامِ، وَيُتَّقَى بِهِ

٢٩٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ».

[انظر الحديث: ٢٣٨، ٨٧٦، ٨٩٦].

٢٩٥٧ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ. وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي. وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيُتَّقَى بِهِ. فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا، وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ». [الحديث ٢٩٥٧ - طرفه في: ٧١٣٧].

١١٠ - باب البيعة في الحرب أن لا يفروا ، وقال بعضهم: على الموت
لقول الله عز وجل: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾

[الفتح: ١٨]

٢٩٥٨ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية عن نافع قال: قال ابن عمر رضي الله عنهما «رجعنا من العام المقبل، فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها، كانت رحمة من الله. فسألنا نافعاً: على أي شيء بايعهم، على الموت؟ قال: لا، بل بايعهم على الصبر».

٢٩٥٩ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال: «لما كان زمن الحرّة أتاه آت فقال له: إن ابن حنظلة يبايع الناس على الموت. فقال: لا أبايع على هذا أحد بعد رسول الله ﷺ».

[الحديث ٢٩٥٩ - طرفه في: ٤١٦٧].

٢٩٦٠ - حدثنا المكي بن إبراهيم حدثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضي الله عنه قال: «بايعت النبي ﷺ ثم عدلت إلى ظل شجرة، فلما خف الناس قال: يا بن الأكوع ألا تبايع؟ قال قلت: قد بايعت يا رسول الله، قال: وأيضاً. فبايعته الثانية. فقلت له: يا أبا مسلم، على أي شيء كنتم تبايعون يومئذ؟ قال: على الموت». [الحديث ٢٩٦٠ - أطرافه في: ٤١٦٩، ٧٢٠٦، ٧٢٠٨].

٢٩٦١ - حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن حميد قال: سمعت أنساً رضي الله عنه يقول: كانت الأنصار يوم الخندق تقول:

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما حيننا أبداً
فأجابهم النبي ﷺ فقال: اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة، فأكرم الأنصار والمهاجرة.

[انظر الحديث: ٢٨٣٤، ٢٨٣٥].

٢٩٦٢ - ٢٩٦٣ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم سمع محمد بن فضيل عن عاصم عن أبي عثمان عن مجاشع رضي الله عنه قال: «أتيت النبي ﷺ أنا وأخي فقلت: بايعنا على الهجرة، فقال: مضت الهجرة لأهلها. فقلت: علام تبايعنا؟ قال: على الإسلام والجهاد».

[الحديث ٢٩٦٢ - أطرافه في: ٣٠٧٨، ٤٣٠٥، ٤٣٠٧]. [الحديث ٢٩٦٣ - أطرافه في: ٣٠٧٩، ٤٣٠٦، ٤٣٠٨].

١١١ - باب عزم الإمام على الناس فيما يطيقون

٢٩٦٤ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل قال: قال

عبدُ الله رضي الله عنه «لقد أتاني اليومَ رجلٌ فسألني عن أمرٍ ما دَرَيْتُ ما أُرَدُّ عليه فقال: أَرَأَيْتَ رجلاً مُؤدِّياً نشيطاً يخرجُ معَ أمرائنا في المغازي، فيعزمُ علينا في أشياء لا نحصيها. فقلتُ له: والله لا أدري ما أقولُ لك، إلا أنا كنا مع النبي ﷺ فعسى أن لا يعزمَ علينا في أمرٍ إلا مرةً حتى نفعله، وإنَّ أحدكم لن يزالَ بخيرٍ ما اتقى الله. وإذا شكَّ في نفسه شيءٌ سألَ رجلاً فشفاهُ منه، وأوشك أن لا تجدوه. والذي لا إله إلا هو، ما أذكرُ ما غبرَ من الدنيا إلا كالثَّغْبِ شربَ صفوه، وبقي كدَّره».

١١٢ - باب كان النبي ﷺ إذا لم يُقاتلَ أوَّلَ النهارِ أَّخرَ القتالِ حتى تزولَ الشمسُ

٢٩٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ هُوَ الْفَرَارِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عَمْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِباً لَهُ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَرَأَتْهُ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا أَنْتَظَرُ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ». [انظر الحديث: ٢٩٣٣].

٢٩٦٦ - «ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ خُطِيباً قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتِمَّنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السَّيْفِ. ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمِ الْأَحْزَابِ، أَهْزِمْهُمْ وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ». [انظر الحديث: ٢٨١٨، ٢٨٣٣].

١١٣ - باب استئذانِ الرَّجُلِ الإمامَ لقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [النور: ٦٢]

٢٩٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمَغِيرَةِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَتَلَّحَقَ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا قَدْ أَغْيَا فَلَا يَكَادُ يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: مَا لَبَعِيرُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَغْيَا. قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: كَيْفَ تَرَى بَعِيرُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بِخَيْرٍ، قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ. قَالَ: أَتَتَّبِعُغِيهِ قَالَ: فَاسْتَحْيَيْتُ، وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَبَغْيِيهِ، فَبَعْتُهُ إِلَيْهِ عَلَى أَنَّ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ. قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي عَرُوسٌ، فَاسْتَأْذِنْتُ فَأَذِنَ لِي، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَقَيْنِي خَالِي فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ فَأَخْبَرْتَهُ بِمَا صَنَعْتُ بِهِ فَلَامَنِي. قَالَ: وَقَدْ

كان رسول الله ﷺ قال لي حين استأذنته: هل تزوجت بكرة أم ثيباً؟ فقلت: تزوجت ثيباً. قال: فهلا تزوجت بكرة أتلاعبها وتلاعبك؟ قلت: يا رسول الله، تؤفني والدي - أو استشهد - ولي أخوات صغار، فكرهت أن أتزوج مثلهن فلا تؤدبهن ولا تقوم عليهن، فتزوجت ثيباً لتقوم عليهن وتؤدبهن. قال: فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة غدوت عليه بالبعير، فأعطاني ثمنه وردّه عليّ قال المغيرة: هذا في قضائنا حسن لا نرى به بأساً. [انظر الحديث: ٤٤٣، ١٨٠١، ٢٠٩٧، ٢٣٠٩، ٢٣٨٥، ٢٣٩٤، ٢٤٠٦، ٢٤٧٠، ٢٦٠٣، ٢٦٠٤، ٢٧١٨، ٢٨٦١].

١١٤ - باب مَنْ غَزَا وَهُوَ حَدِيثٌ عَهْدٍ بِغُرْسِهِ. فِيهِ جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١١٥ - باب مَنْ اخْتَارَ الْغَزَا بَعْدَ الْبِنَاءِ. فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١١٦ - باب مُبَادَرَةِ الْإِمَامِ عِنْدَ الْفَرَعِ

٢٩٦٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرَعٌ، فَرَكَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَساً لِأَبِي طَلْحَةَ فَقَالَ: مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا». [انظر الحديث: ٢٦٢٧، ٢٨٢٠، ٢٨٥٧، ٢٨٦٢، ٢٨٦٦، ٢٨٦٧، ٢٩٠٨].

١١٧ - باب السُّرْعَةِ وَالرَّكْضِ فِي الْفَرَعِ

٢٩٦٩ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «فَرَعَ النَّاسُ فَرَكَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَساً لِأَبِي طَلْحَةَ بَطِيناً، ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُ وَحْدَهُ، فَرَكَبَ النَّاسُ يَرْكُضُونَ خَلْفَهُ فَقَالَ: لَمْ تَرَاعُوا، إِنَّهُ لَبَحْرٌ. فَمَا سَبَقَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ». [انظر الحديث: ٢٦٢٧، ٢٨٢٠، ٢٨٥٧، ٢٨٦٢، ٢٨٦٦، ٢٨٦٧، ٢٩٠٨، ٢٩٦٨].

١١٨ - باب الْخُرُوجِ فِي الْفَرَعِ وَحْدَهُ

١١٩ - باب الْجَعَائِلِ وَالْحُمْلَانِ فِي السَّبِيلِ

وقال مجاهد: قلت لأبْنِ عَمَرَ: الْغَزَا. قَالَ: إِنِّي أَحْبُّ أَنْ أُعِينَكَ بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِي. قُلْتُ: أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيَّ. قَالَ: إِنَّ غِنَاكَ لَكَ، وَإِنِّي أَحْبُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالِي فِي هَذَا الْوَجْهِ. وَقَالَ عَمَرُ: إِنَّ نَاساً يَأْخُذُونَ مِنْ هَذَا الْمَالِ لِيُجَاهِدُوا، ثُمَّ لَا يُجَاهِدُونَ، فَمَنْ فَعَلَهُ فَنَحْنُ أَحَقُّ بِمَالِهِ حَتَّى نَأْخُذَ مِنْهُ مَا أَخَذَ. وَقَالَ طَاوُوسٌ وَمُجَاهِدٌ: إِذَا دُفِعَ إِلَيْكَ شَيْءٌ تَخْرُجُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ وَضَعَهُ عِنْدَ أَهْلِكَ.

٢٩٧٠ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ،